او حكما ان تقرير للقول بذلك الاسناد من قوله او من فعله او من مثال المرفوع من القول تصريحا ان يقول الصحابي سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول كذا او حدثنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بكذا او يقول هو او غيره قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كذا او عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انه قال كذا ونحو ذلك ومثال المرفوع من الفعل تصريحا ان يقول الصحابي رأيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فعل كذا او يقول او غيره كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يفعل كذا او مثال المرفوع من التقرير تصريحا ان يقول الصحابي فعلت بحضرة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كذا او يقول هو او غيره فعل فلان بحضرة النبي عليه السلام كذا ولا يذكر انكاره لذلك ومثال المرفوع من القول حكما لا تصريحا ما يقول الصحابي الذي لم يأخذ عن الاسرائليات ما لا مجال للاجتهاد فيه ولا له تعلق ببيان لغة او شرح غريب كالاخبار عن الامور الماضية من بدء الخلق واخبار الانبياء عليهم والاتية والملاحم والفتن واحواله يوم القيمة وكذا الاخبار عما يحصل بفعله ثواب مخصوص او عذاب او عقاب مخصوص وانما كان له حكم المرفوع لان اخباره بذلك يقتضي مخبرا له وما لا مجال للاجتهاد فيه يقتضي موقفا للقائل به ولا موقف للصحابة الا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم او بعض من يخبر عن الكتب فلهذا وقع الاحتراز عن القسم الثاني فاذا كان كذلك فله حكم ما لو قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فهو مرفوع سواء كان مما سمعه منه او عنه بواسطة ومثال المرفوع عن الفعل حكما ان يفعل الصحابي ما لا مجال للاجتهاد فيه وينزل على ان ذلك عنده عن النبي عليه السلام كما قال الشافعي في صلوة علي رضي الله عنه في الكسوف في كل ركعة اكثر من ركوعين ومثال المرفوع من التقرير حكما

كذا فانه يكون له

حكما ان يخبر الصحابي انهم كانوا يفعلون في زمان النبي عليه السلام حكم رفع من ان الظاهر اطلاعه صلى الله تعالى عليه وسلم على ذلك لتوفر دواعيهم على سؤالهم عن امور دينهم ولان ذلك الزمان زمان نزول الوحي فلا يقع من الصحابة فعل شيء ويستمرون عليه الا وهو غير ممنوع الفعل وقد استدل جابر وابو سعيد رضي الله عنه على جواز العزل بانهم كانوا يفعلونه والقران ينزل ولو كان مما ينهى عنه لنهى عنه القران ويلتحق بقولي حكما ما ورد بصيغة الكناية في موضع الصيغ الصريحة بالنسبة اليه صلى الله تعالى عليه وسلم كقول التابعي عن الصحابي يرفع الحديث او يرويه او ينميه اي ينسبه او يبلغ به او رواية او رواه وقد يقتصرون على القول مع حذف القائل ويريدون به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كقول ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال تقاتلون قوما الحديث وفي كلام الخطيب انه اصطلاح خاص باهل البصرة ومن الصيغ المحتملة قول الصحابي من السنة كذا فالاكثرون ذلك مرفوع ونقل ابن عبد البر فيه الاتفاق قال واذا قالها التابعي فكذلك ما لم يضفها الى صاحبها كسنة العمرين وفي نقل الاتفاق نظر فعن الشافعي في اصل المسئلة قولان وذهب الى انه غير مرفوع ابو بكر الصيرفي من الشافعية وابو بكر الرازي من الحنفية وابن حزم من اهل الظاهر واحتجوا بان السنة تتردد بين النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وبين غيره واجيبوا بان احتمال ارادة غير النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعيد وقد روى البخاري في صحيحه من حديث ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه في قصته مع الحجاج حين قال له ان كنت تريد السنة فهجر بالصلوة قال ابن شهاب فقلت لسالم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال هل يعنون بذلك الا سنة فنقل سالم وهو احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة واحد الحفاظ من التابعين عن الصحابة انهم اذا اطلقوا السنة لا يريدون بذلك الا سنة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

وفي كلام الخطيب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1